3861 - حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا عثمان المؤذن قال ثنا بن جريج قال قال عطاء قال بن عباس Bهما Y لا عمرة على المكي إلا أن يخرج من الحرم فلا يدخله إلا حراما فقيل لابن عباس Bهما فإن خرج رجل من مكة قريبا قال نعم يقضي حاجته ويجعل مع قضائها عمرة